

بحار الأنوار

« صفحة 392 » قالوا : بل نأخذ الفدية ونستعين بها ويستشهد منا من يدخل الجنة ،
فقبل منهم الفداء ، وقتل من المسلمين قابلا عدتهم . وطعن من طعن في هذا الحديث بأنه
ينافي العتاب على أخذ الفداء من باب الطعن بالمجهول على المعلوم . مع أن ابن حجر ذكر
في شرحه لصحيح البخاري أن الترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم رَوَوْه عن علي عليه السلام
بإسناد صحيح . ويدل عليه أيضا ، أن إبقاء الأسرى قد كان بإذنه وما كان يسع المرؤوس ،
إذا أذن الرئيس وأمر أن خالف ويختار ، [لا] سيما في مثل هذا الخطب الجليل والشأن
العظيم ، خصوصا بعد ما أبرم مرائر أمر أتباعه وطاعته ، وأوعد على معصيته في الكتاب
الكريم ، فكانت التبعة على الآذن المطاع والأمر الواجب الاتباع ، ولكان هو المستحق لتوجه
العتاب والتقريع ولم يقع الأمر كذلك ، بل خصوا بالعتاب والتهديد دونه صلى الله عليه وآله
، وغاية الأمر أن يعمه صلى الله عليه وآله معهم ، وكذلك استشارة النبي صلى الله عليه وآله
أصحابه في أمر الأسارى وأخذ الفداء منهم ، دليل على أنه لم يكن النصف تناوله ، ولو كان
خاصا أو عاما تناوله ، فكيف غفل النبي صلى الله عليه وآله عنه مع طول مدة المشورة والبحث
عن أمرهم ؟ حتى روي أن أبا بكر وعمر كلماه متناوبين متعاقبين مرارا عديدة ، وأن النبي
صلى الله عليه وآله دخل خيمته ثم بعد أمة خرج واستأنف أمر المشورة ، وكان الناس يخوضون
في كلامهما ويقول قائل : القول ما قال أبو بكر . وقائل : القول ما قال عمر . ورووا أنه
تمثل لهما بالملائكة وحالهم وحال عدة من الأنبياء عليه السلام ، وتلا عدة من الآيات أفلم
يخطر بباله تلك الآية النازلة في الواقعة التي هو بصدها . وتذكر الآيات النازلة في شأن
الأنبياء عليهم السلام ووقائعهم ، حتى تمثل بها لأبي بكر وعمر .